

حل تمارين نظم الأساس أ

عامر بهجت

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد فنبداً في هذا الدرس ان شاء الله الاجابة عن التمارين التي ارسلناها لكم من قبل - [00:00:01](#)

والمرجو ان يكون الجميع قد اجاب عنها. مراجعة طبعاً هذه التمارين عبارة عن مراجعة للمقرر كاملاً تمام؟ الرابط اللي ارسلناه لكم

مراراً على التيليجرام وعلى غير التيليجرام طيب نبدأ طبعاً سنحاول قدر الامكان - [00:00:26](#)

لنربط هذه الاجابات يعني اذا جاوبنا على الشيء نحاول نربطه بالنوم او بغيره مما سبقت دراسته هذا رابط التمارين طيب السؤال

يقول ميز الوقف الصحيح من الوقف غير الصحيح قال الشخص عمارتي هذه وقف على طلبة العلم الشرعي - [00:01:11](#)

وقف صحيح ولا غير صحيح؟ الجواب وقف صحيح لانه يتحقق فيه ها؟ انه على طلبة العلم الشرعي وهذا على جهة بر وقد تلفظ

بلفظ الوقف هذا وقف ما في مشكلة - [00:01:41](#)

وعماره مملوكة له وتلاحظون بس ملاحظة مهمة في التمارين نعم ما في مشكلة اه تلاحظون ملاحظة مهمة في التمارين المطلوب منك

ان تحكم على ما جاء في السؤال على اعتبار ان ما لم يذكر في السؤال يعني اذا في اوصاف ما ذكرت - [00:01:59](#)

في السؤال فهذه الاوصاف محمولة على الصحة خلاص قال شخص عمارتي هذه وقف لتعليم الرقص وقف صحيح ولا غير صحيح؟

نقول ليس بصحيح لانه ليس على امر ليس على جهة قرينة - [00:02:19](#)

نحن قلنا في شروط الوقف ايش قلنا فيها بدنا نربطكم ايضاً النوم ايش قال في النبض لجهة البر او الافراد لجهة البر. هذا يتحقق انها

لجهة البر هذه لا يتحقق انها لجهة البر - [00:02:41](#)

هذا شخص عمارتي هذه وقف على اخي واولاده علماً ان اخاه يشرب الخمر يصح ولا ما يصح الجواب يصح لانه لافراد. احنا قلنا

لجهة البر او الافراد لجهة البر او الافراد. فاذا كان على افراد - [00:03:02](#)

فلا ننظر والله هذول الافراد والله يشربون خمر ولا يصلون نحن نصحح الوقفة على الافراد دون اشتراط كونه بتلاً نعم قال شخص

كيس الدقيق هذا وقف على الفقراء ليس وقفاً صحيحاً لماذا - [00:03:23](#)

لان قلنا في تعريف في شروط الوقف لابد ان يكون لعين قال في النظم باقية من بعد الانتفاع لابد ان تكون مما تبقى عينه بعد الانتفاع

به ورث صبي عمره ثمان سنوات عمارة من ابيه - [00:03:57](#)

فجعلها وقفاً على الفقراء اجعلها وقفاً على الفقراء وقف صحيح ولا غير صحيح ليس بصحيح. لماذا؟ لاننا نشترط بصحة الوقف ان

يكون من ذي تبرع يعني من جائز التبرع جائز التبرع - [00:04:15](#)

نعم بالنسبة اللي عنده اشكال يتعلق بالاسئلة لا بأس انه يفتح المايك ويدخل فيها اما اذا الشي خارج عن الدرس يتعلق بالتحضير او

بالاختبار فليس الآن حتى لا تنقطع يعني تسلسل - [00:04:42](#)

الافكار اذا هذا لا يصح لانه قلنا في التعريف من ذي تبرع الوقف وهذا ليس بجائزة تبرع لانه ليس بمكلف ونحن شرطنا التبرع انه

يكون جائز للتصرف هو الحرية المكلف الرشيد اضافة الى كونه مالكا - [00:05:04](#)

قال شخص تصدقت بعمارة هذه على الا تبايع لا توهب ويصرف ربيعها على الفقراء وقف صحيح ولا غير صحيح؟ نقول نعم وقف

صحيح. قد يقول قائل طيب ما في لفظة وقف - [00:05:23](#)

لم نشترط قلنا في الوقف صحوا بالقول واذا قلنا يصح بالقول اي بالقول الدال على معنى الوقف وقوله تصدقت بعمارتي على الا تبايع

ولا توهب هذا لفظ دال على معنى - 00:05:43

الوقف والفقهاء عندهم الوقفة الصريحة. السلام عليكم. وصيغة تدل على معناه وان لم تكن صريحة وعليكم السلام ورحمة الله. كيف حالك يا دكتور؟ ما يتعلق بالاسئلة التي نحلها الان فقط - 00:05:56

اذا شي يتعلق بالاختبار او بالتحضير اجعله لاحقا ان شاء الله تمام جزاك الله خير شخص تولى على مال يتيم يملك مليارات فاوقف عمارة من املاك ذلك اليتيم على الفقراء وقف صحيح ولا غير صحيح يا شباب - 00:06:11

غير صحيح لماذا؟ لان هذا الذي تولى على مال يتيم لا يجوز له التبرع من مال اليتيم لانه ليس بمالك للمال بل هو ولي يتيم يجب ان يتصرف - 00:06:32

لما فيه مصلحة اليتيم بنى شخص في ارضه مسجدا ورفع فيه الاذان وفتحته للناس دون ان يتلفظ بصيغة من صيغ الوقف وقت صحيح ولا غير صحيح ارجو الجميع يشارك معنا يا شباب - 00:06:48

وقف صحيح لاننا قمنا بالقول او بفعله المراعي. فهنا حصل الوقف بايش بالفعل هذه صيغة فعلية في الوقت ولم نأتي الى الوصية ميز الوصية الصحيحة من غير صحيحة بما يأتي وانتبهوا هنا الى ان الوصية - 00:07:04

الخيارات غالبا تكون اما صحيحة ولازمة تمام او صحيحة وغير لازمة او ليست وصية صحيحة اصلا ما الفرق بين هذي الثلاث خيارات اذا قلنا لازمة معناها ما تحتاج الى اجازة الورثة - 00:07:26

اذا قلنا غير لازمة معناها تحتاج الى اجازة الورثة اذا قلنا غير صحيحة اصلا معناها انها وصية باطللة سواء اجازها الورثة او لم يجزها الورثة واضح طيب السؤال الاول اوصى صبي عاقل عمره تسع سنوات بتصدقته بالف ريال من ماله البالغ عشرة الاف ريال بعد موته - 00:07:42

يقول وصية لازمة ولا غير لازمة نقول لازمة لا تتوقف على اجازة الورثة كيف نقول لازمة وهو عمره تسع سنوات ليس ببالغ قلنا في الوصية وصية المميز الذي عقل. اذا هذا عاقل مميز - 00:08:05

ها لجائزة التملك اذا وصيت المميز الذي عقله هذا مميز وعاقل وصحنا وصية المميز ولا تحتاج الى اجازة الورثة لانه الف من عشرة الاف اقل من الثلث خلاص والصدقة هنا ليست على ليست لوارث من الورثة فلا تحتاج - 00:08:23

الى اجازة الورثة. اذا هذه وصية لازمة واضح يا شباب اوصى رجل بمئة الف ريال من تركته لابنه علما ان التركة مليون ريال او الصلاة الرجل بمئة الف مئة الف من مليون يعني كم - 00:08:39

اقل من الثلث لكن الموصى له هو ابنه الابن وارث الابن وارث والوصية اذا كانت لوارث تحتاج الى اجازة الورثة ولهذا ما نقول لازم نقول غير لازم انت توقف على الاجازة اتفاقية الورثة لان ابنه - 00:08:58

واحد ورثته واضح اوصى رجل بمئة الف ريال من تركته لابنه علما ان التركة مئة وخمسون الف ريال مم هذه ايش غير لازمة لانها ايش؟ تحتاج الى اجازة الورثة لسببين اولا انها الوارث - 00:09:19

ثانيا لانها اكثر من الثلث مئة الف من مئة وخمسين الف هذا اكثر من الثلث فهي تحتاج الى اجازة الورثة اوصى رجل بمئة الف ريال من تركته لبنت بنتي علما ان التركة مئة وخمسين الف - 00:09:46

بنت البنت ليست من الورثة ترى اذا درست الفرائض بنت البنت ليست من الورثة ولكن المشكلة فين؟ ان مئة الف من مئة وخمسين الف اذا اكثر من الثلث فهي غير لازمة تحتاج الى اجازة - 00:09:59

الورثة ممتاز رجل اوصى بوقف عمارته على الفقراء انه قلنا بالنسبة ايش قال ضحت بحل ثم اذن الورثة شرط نفاذ ما يفوق ثلثه او كان للوارث. اذا هذه شيئين لازم فيها من اجازة - 00:10:15

رجل اوصى بوقف امارته على الفقراء علما ان قيمة العمارة مليون ومجموع التركة مليونين ونص مليون من مليونين ونص اكثر من الثلث اذا تحتاج الى اجازة الورثة احسنت اوصى زيد ان يتولى عمرو تزويج بنته علما ان عمرا مدمن خمر - 00:10:40

الشرط الوصي والوصي عدل رشيد مسلم حري. اذا هذه وصية ليست بصحيحة اصلا لان الوصي هنا غير عدل لا هذه غير صحيحة

اصلا لانه قلنا والوصي عدل رشيد مسلم حالي غير عدل هذا ما هو عدل مدمن خمر ليس - 00:11:06

بعدل واضح يا شيخ اوصى زيد ان يتولى عمرو تزويج بنته علما ان عمرا صبي عمره ثمان سنوات ليست وصية صحيحة ليش عمره ثمان سنوات ليس برشيد خلاص وليس بحري كلمة حري اشارة الى - 00:11:29

البالغ والعاقل الحري بصحة تصرفه. وهو البالغ العاقل طيب الان تأملوا هذه المسألة التي تتعلق بباب الغصب. هذي واقعة قضائية الان مشكلة في المحكمة غصب زيد من عمرو ناقة حاملا - 00:11:51

طيب طالب بها عمرو ولكن لم تتمكن الجهات الامنية من احضار زيد الى مجلس الحكم وبعد سنة كاملة حضروا زيد الى مجلس القضاء. فبماذا يحكم القاضي علما ها هذي معطيات مهمة - 00:12:16

ان قيمة الناقة عندما غصبت كانت عشر الاف ريال وان اجرة الناقة لمدة ثلاث سنوات لمدة سنة ثلاث الاف ريال خلال هذه السنة حصل انخفاض في اسعار الابل ومرضت الناقة بما انقص قيمتها الف ريال واستمر بها المرض - 00:12:35

الى ان استمر بالمرض ايش هاي سممت سممت مكتوب مات سممت شاملات معليش هذي كلمة سممت بما زاد في قيمتها الف ريال واستمرت بها السمينة وظعت حملها وعاش سليما باع زيد وناقق وبين مجلس القضاء مباشرة - 00:12:56

واقر زيد بجميع ما ذكره المدعي طيب خلنا نشوف طلبات المدعي. اولا طلب بالحكم على زيد بالف ريال ضمانا لنقصه بالمرض مو قلنا نقصت قيمتها بالمرض الف ريال مستمر هل يحكم له بك او لا - 00:13:29

ها يحكم له بذلك ولا ما يحكم له بذلك يقول بعض الشباب يحكم وبعضهم يقول ما يحكم ما قلنا اوجب ضمان الغصب مم اوجب ضمان الغصب ما قلنا اوجب ضمان الغصب اذا يضمن - 00:13:50

هذا المرض نقص يحتاج الى ظمان ونحن قلنا يجب ظمان الوصف سواء ظمنه بان تلف كاملا او تعيب اصابه عيب. فنقول نعم يحكم له بذلك قال عمرو بالحكم على زيد بالف ريال ضمانا لنقصها بسبب هبوط هبوط اسعار الابل هذا لا يحكم له به هذا ما ذكرناه في

الدرس لكن الان خذوها يلا - 00:14:14

الان قلناها نقص السعر لا يضمنه الغاصب لانه يتعلق بالسوق لا ولا علاقة له به هذا لا يجوز. ممتاز طالب عم بالحكم على زيد برد الناقة قال ابغاه يرجعني الناقة - 00:14:39

المريضة هل يحكم القوم بذلك؟ الجواب نعم يحكم له بذلك قالب عمرو بالحكم على زيد برد ولد الناقة مو هي جابت ولد قلنا في السؤال ها ايش قلنا هنا؟ وضعت حملة ها - 00:14:57

يقول سلم حتى الولد اللي جابت ولد جيبه الجواب نعم يلزمه الرد الم نقل في النظم اوجب ضمان الغصب اوجب ردة مع الزيادة مع الزيادة. الزيادة يدخل فيها الولد يعتبر زيادة - 00:15:19

يجب ردها والسمن ايضا يعتبر زيادة يجب رده طالب عمرو بالحكم ببطلان البيع قال هذا غاصب وحرامي وباع ما لا يملك ارجو ان تحكموا ببطلان بيعه الجواب نعم يحكم ببطلان البيع كما قلنا في النظم ايش - 00:15:37

ويبطل التصرف ما قلنا ويبطل التصرف. اذا تصرفه باطل طالب عمرو بالحكم على زيد بدفع ثلاثة الاف ريال اجرة الناقة مدة سنة مو قلنا ها اجرتها لمدة سنة وبين اجرة الناقة لمدة سنة ثلاث الاف ريال والرجال ماخذها سنة يقول بيدفع الثلاث الاف - 00:16:01

هل يلزم بذلك؟ الجواب نعم يلزم بذلك احسنتم. اذا هذا خلاصة الموضوع نأتي الان الى الكلام عن باب اللقطة نأتي الان الكرام من باب اللقطة مم وقلنا يوم يملك ما يملك ما رخصك الرغيف يلتقط والغير بالتالي - 00:16:22

وجد بنزيد على الرصيف جهاز هاتف محمول قيمته خمسة الاف ريال تملك بلا تعريف احسنت بعد التعريف لانه هذا تلتفت ليس شيئا رخيصا هذا غير رخيص التفت اليه الهمة كما يقول الفقهاء يقولون الرخيص ما لا تلتفت اليه همة الناس اوساط الناس - 00:16:56

والغالي ما تلتفتي اليه همة توسع طنش وجد زيد شاة ضالة عن صاحبها في الطريق السريع الشاه لها قيمة تملك بعد التعريف وجد بعيرا ضالا عن صحيفة الصحراء. هذا ما درسناه في النظم. ما درسناه في الدرس - 00:17:18

لكن نقول لكم الان البعيد ونحوه من الحيوانات التي تمتنع بنفسها من كبار السباع يعني البعير لو جا الذيب عليه ما ما يستطيع ان

يأكله طيب فهذا لا يلتقط اصلا كما قال في الحديث - 00:17:40

بالنسبة للابل ونحوها من الحيوانات الكبيرة التي تمتنع من صغار السباع لا يلتقط اصلا لا بتعريف ولا بدون تعريف لان النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن ضالة الابل قال ما لك ولها؟ معها سقاؤها وحذاؤها تلد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها - 00:17:59

وجد شخص ورقة فارغة على الارض هاه تملك من غير تعريف يملكه كالرغيفي يلتقط بمجرد الالتقاط وجد شخص جهاز كمبيوتر

محمول امام احد المساجد تملك بعد التعريف والغير بالتعريف يملك مرخصك الرغيفين تقطع الغير بالتعريف - 00:18:20

نأتي الان الى الكلام عن الهبة ميز الهبة اللازمة من غير اللازمة من غير الصحيحة يعني عندنا هبة غير صحيحة اصلا وهبة صحيحة

ولازمة وهبة صحيحة لكنها غير لازمة لا تنسوا الهبة بماذا تكون لازمة - 00:18:42

بالقبض تلزم بالقبض باذن الواهب خلاص تلزمه بالقبض باذن الواهب نعم وهب شخص صحيح سيارته التي تبلغ قيمتها نصف

ممتلكاته لاحد ورثته واقبضه اياها لازم احسنت ليش لازمة لانه في حال الصحة ما والله الى انها والله اكثر من الثلث ولا الاحد الورثة

كل هذا لا ننظر اليه الا بالنسبة لهبات - 00:19:02

المريض احسنت وهبة الصحيح ذي التصرف لجائز الملك تصح تمام وهب شخص في مرض لموته لابنه مئة الف ريال واقبضه

المجموع ما يملك ست مئة الف هذي اقل من الثلث مئة الف. لكن المشكلة انها لابنه فنقول ايش - 00:19:38

باطلة والغير لازمة يعني على اجازة الورثة نقول غير لازمة ما نقول انها باطلة كما قلنا ايش اجازة الوارث للعطية بالمرض المخوف

كالوصي تتوقف على اجازة وهب شخص مئة قارورة خمر لاحد اقاربه غير الوارثين - 00:20:00

ولم يقبضها. هذه لا تصح اصلا والله لو يجيزها الورثة كلهم لو يجيزها العالم كله هذه لا تصح اصلا لانها ايش؟ امر محرم وقلنا التصرف

في المحرم لا يصح وهب شخص في مرض موته لبنت بنت البنت ما هي وارثة انتبه - 00:20:23

مئة الف ريال مئة الف ريال من؟ كم؟ وقضى له علما مجموعة من الملوك ست مئة الف ريال. اذا مئة الف من ست مئة وليست كوارث

يعني اقل من الثلث وليست لوارث هذا في مرض الموت - 00:20:42

اذا لازمة لانه اقبضها ولا تحتاج الى اجازة ورثة لانها ليست لوارث وهي اقل من الثلث وهب شخص في مرض موته ها مرض الموت

اذا نبغى نعطيه احكام الوصية في مسألة ايش؟ اجازة الورثة في الثلث وما كان الوارث - 00:20:56

لبنت بنتي ها ما هي وارثة طيب بنت البنت اذا ما في مشكلة الى الان ثلاث مئة الف ريال واقبضها له علما ان مجموع ما يملكه ست

مئة الف اكثر من الثلث ولا اقل؟ هذي اكثر من الثلث - 00:21:13

وهي في مرض الموت اذا تحتاج الى ايش؟ اجازة الوارث للعطية في المرض المخوفي كالوصية اذا هذه غير لازمة تحتاج الى اجازة

الورثة وهب شخص صحيح سيارته التي تبلغ قيمتها نصف ممتلكاتي - 00:21:25

لمخطوبته ولم يقبضها السيارة. هذا هذا في حال الصحة الان هذا في حال الصحة واعطاها سيارة تبلغ ما شاء الله احبها مخطوبة

لسه ما هي وارثة ولا شيء خطيبته لكنه لم يقبضها السيارة - 00:21:46

ايوة يقول غير لازمة احسنت بما انه لم يتم القبض فليست لازمة الى الان احسنت احسنت وهب شخص سيارة سرقها من احد

اصحابه لابنه حال الصحاء سرق من صاحبه واعطاه هدية لابنه - 00:22:03

واعطائه قضائية احسنت لا تصح لان قلنا وهيبة الصحيح ذي التصرف لا يجوز له ان يتصرف فيما لا يملك فلا يصح ايش من يهبه غير

صحيح. وهب طفل عمره ست سنوات ثلاثة الاف ريال من ماله لصديقه في المدرسة - 00:22:21

لا تصح احسنت لانه هذا ليس بجائزة التصرف ونحن اشترطنا كنا وهبة الصحيح اذ دي التصرف هذا ليس ممن يصح تصرفه وهبت

معلمة الروضة الف ريال لاحد الاطفال في المدرسة - 00:22:45

عمره ثمان سنوات قالت ممتاز يا ولد هدية لك الف ريال بس ما اعطته اياها لم لم يقبضها هو ولم يقبضها وليه. طبعا بالنسبة للصغير

وليه يقبض عنه فما في ما حصل الاقبال - 00:23:01

الجواب غير لازمة لانها لم تقبض وقلنا تلزم بالقبض باذن الواهين هل يملك العقار بما يأتي؟ هذا يرجع الى باب ايش؟ الان الباب

احياء ايش المواد الى باب احياء الموات - 00:23:16

اي نعم طيب يقول هل يملك العقار بما يأتي؟ ارض مملوكة لمسلم لكنه تركها حتى مات زرعها فجاء شخص فاحياها فهل يملكها او لا يملك احسنت لان قلنا الملك بالاحياء لارض خلتي من ملكي او مصلحتي هذه مملوكة - 00:23:39

ارض مملوكة للمسلمين فلا يصح ملكها بالاحياء ارض غير مملوكة لشخص جاء شخص فاحياها دون ان يقطعها له ان يقطعها له الامام فهل يملكها او لا نقول نعم يملكها اقطاع الامام ليس شرطا لصحة - 00:24:07

احياء الموات على المذهب الحنبلي. لا يشترط الاقطاع. لكن للامام لو اقطع شخصا ارضا صارت مختصة به فليس لاحد يعني يفتأت عليه في احيائها اختص بذلك الشخص هل تضمن هل تضمن العين فيما يأتي - 00:24:23

يلا هذا يتعلق بباب العارية والوديعة تعار زيد من اخيه سيارة فتلفت السيارة عند المستعير بسبب اساءة استعمالها وعدم التزامه بالطريقة الصحيحة يضمن ولا ما يضمن؟ الجواب تضمن عليه احسنت - 00:24:46

استعار زيد من اخيه سيارته اختلفت عند المستعير دون اساءة استعمالها ولا تفريط في المحافظة عليها الجواب اه ركزوا يا شباب الجواب تظمن يا شيخ الاستعارة نحن قلنا في الاستعارة - 00:25:02

معلق هذا شكله كنا في الاستعراض استعار قلنا وجات استعارة لا ينتفي ضمانها اذا الاستعارة مضمونة على صاحبها سواء تعدى او فرط او لم يتعدى ولم يفرط وتلزم استعارة لا ينتفي ضمانها لجائزة الصوم - 00:25:24

واضح من جائزة السفر وضع خالد سيارته عند سعيد ليحفظها له. الايجار لا الايجار يا شيخ ايجار ما يضمنه المستأجر الا اذا تعداه فرط فليست مثل الاستعارة وضع خالد سيارته عند سعيد ليحفظها اذا هذه وديعة - 00:25:48

ليحفظها له داخل حوش البيت فاخذها سعيد وتركها امام البيت مفتوحة فسرت يظمن لماذا صح انها وديعة ونحن قلنا اما الوديعة لحفظ تفضل. اما الودية في حفظ بان بغير تفريط فلا ضمان. ولكن هذا فيه تفريط - 00:26:11

تركها من البيت فيه تفريط فيظمن اذا عدى او فرط وضع خالد سيارته عند سعيد ليحفظها لي اذا وديعة داخل حوش البيت فاخذها سعيد ووضعها في المكان المتفق عليه مغلفة فسرت - 00:26:31

الجواب احسنت لا تظمن لا يظمن لماذا؟ لانه قلنا اما الوديعة في حفظ بدون تفريط بغير تفريط فلا ظمان وهذا لم يفرط في حفظ ويهبل وضعها في المكان المتفق عليه - 00:26:49

سرق زيد سيارة عمرو ثم تاب وعزم على ردها لكنها تلفت في حادث سير وفي طريقه لاعادتها نعم هذا يظمن لانه غاصب. هذا يظمن بانه غاصب وقد قلنا اوجب ضمان الغصب - 00:27:02

وهذا في حكم الغاصب من خلال دراستك لعقود الشراكة بين نوع العقد ونوع الشركة ومدى صحته فيما يأتي في كل سؤال تختار خيارين خيار النوع وخيار الصحة فدانا عمرو بن بكر الف ريال - 00:27:18

ثم استدان زيد من عمرو الف ريال الف دولار فلما طال ابو بكر عمرو بالدين احواله على زيد الاستيفاء من علم ان كلا الدينين حال. هذه حوالة صح ولا لا - 00:27:35

لكنها غير صحيحة. لماذا غير صحيحة تكبر الخط شوي. عندنا مجال لماذا غير صحيحة بان من شرط صحة الحوالة وربما ما ذكرنا هذا الدرس فخذوه الان احفظوه الان واعرفوه الان - 00:27:47

حوالة تنقل ديناً للمليء واشرق لغيره رضا من حوله. الحوالة لا يمكن ان تنقل الدين الا اذا كانت من نفس الجنس. وهنا عندنا دين ريبالات والدين الثاني دولارات فلا يصح ان ينتقل بالحوالة. واضح يا شباب - 00:28:09

طيب دفع حسن الى سعيد خمس الاف ريال ليتاجر بها على ان يكون ربح التجارة ان يكون ربح التجارة بينهما نصفين احنا طبعا أنواع الشركات ما درسناها بالتفصيل لكن خذوها للفائدة الآن مو للفائدة فائدة والاختبار وكل شيء بس عشان - 00:28:31

بعض الاشياء ما اخذناها في الدراسة ناخذها الان اذا كان الشركاء كلهم دفعوا فلوس وكلهم يشتغلون هذي تسمى شركة عناء اذا كان الشركاء كلهم ما دفعوا فلوس وانما يعملون عمل مثل اللي يروحون يصيدون ما في احد حط راس مال هذي تسمى ابداء - 00:28:48

إذا كان واحد من الشركاء دفع فلوس والثاني يشتغل هذه شركة مضاربة إذا كان تحصيل المال وبيع البضائع بالاجل يشترون بالاجل يقول يروح للتجار يقول اعطيناها البضائع مندفع لك لاحقا اقساط او ثمن مؤجل - [00:29:07](#)

ثم يتاجرون ويكسبون الفلوس وبعدين يسددون اللي عليه هذه تسمى شركة وجوب إذا جمعت الشركة انواع الشراكة السابقة كلها تسمى شركة المفاوضة بالنسبة للمثال الذي معنا واحد دفع فلوس والثاني يقدم العمل التجاري. هذه تسمى شركة ايش - [00:29:28](#)

من شركة ايش شركات المضاربة شركة المضاربة واضح هذه شركة وهي صحيحة فيما يبدو لانه ما في اي شيء ذكر يؤدي الى فساد التجارة ماشي دفع زيد الى خالد سبعة الاف ريال - [00:29:51](#)

ليتاجر بها على ان يكون الربح على ان يكون يزيد الربح السنوي قدره ثلاث الاف ريال. وما زاد عنه فهو لخالد. هذه الشركة وشركة مضاربة لان واحد دفع فلوس وواحد - [00:30:17](#)

دم عمل لكنها فاسدة. ليش فاسدة يا شباب ايش اعتبرنا هذه الشركة شركة فاسدة لماذا لان لان احد الشريكين قد اشترط ربحا معلوما ونحن قلنا ربحا عفوا ليس متعلقا بحصة شائعة. ونحن كنا في النظم ايش - [00:30:33](#)

كل خسارة اتت في الشركة يضمنها كل على ما ملك والربح فيها حسب الاتفاق بحصة شاعت اه بحصة شاعت هل اجد ثلاث الاف حصة شائعة ولا مبلغ محدد نقول هذه مبلغ محدد فلا تصح. نعم هذه مضاربة فاسدة. هذه مضاربة - [00:31:00](#)

فاسدا دافع فهد سيارته الى سهل ليبيعهها سهل ويقبض ثمنها ويعطي الثمن كاملا لفهد ولا شيء لسهل فباعها بثمن المثل. واعطى الثمن لفهد. وشو نوع العقد اللي بينهم شو الاتفاق هذا اللي بينه وشو شركة - [00:31:20](#)

لا ما في ارباح وخسائر وتوزيع هذا مجرد ايش هذا يا شباب وكالة ولا يوجد ما يوجب بطلانها ولذلك فهي وكالة صحيحة خلاص طيب اتفق رجلان على الاشتراك في تقبل اعمال الخياطة والقيام بها على ان يكون الربح بينهما نصفين. الاشتراك الان في عمل فقط - [00:31:40](#)

ولا يدفع احدهما رأس مال هذه تسمى شركة ابدأ وليس هناك ما يوجب قرآنها في السؤال ولذلك فهي صحيحة واضح يا شباب واضح هذا للسؤال في الكتاب ده كل واحد يشتغل - [00:32:05](#)

واللي يجيهم من ربح بينهم شركة لبنان وقلنا الربح في الشركة حسب الاتفاق والربح فيها حسب الاتفاق بحصة شاعت وهذه الربح فيها بحصة شائعة لانه نصف ما قال مبلغ مكتوب - [00:32:21](#)

واضح وإذا اشترك الطفلان في المتاجرة مئة الف ريال من كل واحد نصفها على ان يكون الربح بينهما نصفين اه كل واحد يدفع فلوس والربح بينهم إذا عينا احسنت ما شاء الله عليك عنان نقول اذا كلهم يدفعون اننا لكنها فاسدة لماذا الشركة فاسدة - [00:32:35](#)

ماذا؟ لانه اطفال صغار والطفل ليس بجائز التصرف فلا يصح تصرفه واضح يا شباب نعم تأتي بعد ذلك الى السؤال اللي بعده دفع حسن الى سعيد خمس الاف ريال ليتاجر بها على ان يكون ربح التجارة بينهما نصفين - [00:33:00](#)

في حال الخسارة يتحمل سعيد الخسائر اه هنا يقول لك هذه شركة مضاربة واحد دفع الفلوس والثاني تاجر في شركة مضاربة ولا هل هي صحيحة نقول لا فشرطها فاسد الشرط المذكور - [00:33:22](#)

شرط فاسد فحين اذا حصلت الخسارة يتحمل وكما قلنا ها كل خسارة اتت في الشركة يضمنها كل على ما ملكه يكون الظمان فيها بحسب الاملاك. واضح يا شباب فهذا الشرط شرط فاسد في تحميل العامل - [00:33:44](#)

الخسارة طيب نعم انتقل بعد ذلك الى سؤال عن المسابقات من خلال دراستك للمسابقة بين المسابقة الجائزة ومسابقة غير الجائزة مسابق الجائزة ومسابقة غير الجائزة. السؤال يقول صبي عمره سبع سنوات - [00:34:16](#)

ورث من ابيه خمسة الاف ريال اتفق مع اصحابه من يدفع كل واحد منهم ايش؟ الف ريال ويتسابقوا جريا على الاقدام ويحصل الفايز منه على المبالغ المدفوعة يقول الشباب لا تصح احسنت. لماذا لا تصح - [00:34:46](#)

لانه ليست من جائز التصرف ممتاز اتفق زيد مع عمرو على ان يدفع كل واحد منهما عشرة الاف ريال ثم يتسابقا على اقدامهما ويحصل الفائز على المبلغ المدفوع من الآخر - [00:35:09](#)

يصح ولا لا احسنت لا يصح لماذا لعدم وجود محلل ولانها مسابقة على الاقدام ونحن نقول يشترط لجواز دفع العوظ في المسابقة ان تقوم بثلاثة اشياء بالخيل والسهم او في الابل - [00:35:25](#)

تمام قيل والصيام يكرم تسابق ثلاثة رجال يحسنون السباق على خيول متقاربة ودفع اثنان منهما الف ريال ولم يدفع الثالث شيئا واتفقوا على ان من فاز هذا المبلغ كله الجواب - [00:35:52](#)

صح يا شيخ شروط كلها مكتملة. اولا في الخيل ثانيا يوجد محلل اللي هو لم يدفع شيئا هذا هو المحلل فلا بأس بها محشمتش اتفق زيد مع عمرو على ان يدفع كل واحد منهم عشرة الف ريال - [00:36:12](#)

ثم يتسابقا على الخيل ويحصل الفائز على المبلغ المدفوع من الاخر الثالث اللي ما دفع معهم بالعكس هذا لازم يكون موجود هذا المحلل ما في مشكلة بالعكس هذا جزاه الله خير - [00:36:34](#)

هذا الزين انه انه موجود. لو ما كان موجود ما تصح لهذا المحلل طيب اتفق زيد مع عمرو كل واحد يدفع عشر الف ويتسابقون وليحصل الفايز على المبلغ لا تصح لماذا ما تصح - [00:36:53](#)

ها لا يوجد م لا يوجد مين هنا عندنا لا يوجد محلل. المحلل هذا عفوا لا يوجد محلل تذكرون محلل هذا هو اللي قلنا ايش؟ ولم يدفع شيئا هذا هو المحلل لابد يكون موجود - [00:37:08](#)

واضح طيب مسابقة كرة قدم يحصل الفريق الفائز فيها على جائزة مئة الف ريال علما ان رسوم الاشتراك الفريق الواحد عشرة الف ريال لا تصح المسابقة على هذا النحو. لماذا - [00:37:25](#)

انه قلنا مجال السبق لابد يكون اما الابل او الخيل او السهام. واما كرة القدم اليست من المجالات التي يبذل فيها العوظ لو جاء جماعة يا شخص وهددوه وقالوا له ان لم تدفع مئة الف ريال وتدخل معنا في السباق - [00:37:45](#)

فسوف نضربك فاشترك معه في السباق لا تصح لماذا لانه مكره والمكره لا يصح تصرفه من خلال دراستك لعقود التوثيقات نبين نوع العقد فيما يأتي اشترى زيد سيارة بثمن مؤجل - [00:38:04](#)

فاعطى للبائع ارضه وقال خذ الارض على انه يحق للباء في حالة عدم سداد زيد لثمن السيارة انه يبيع ايش من يبيع الارض ويستوفي ثمن السيارة من ثمن بيع الارض. هذا ماذا يسمى يا شباب؟ احسنت - [00:38:28](#)

هذا يسمى الرهن احسنتم ذهبت الى محل السيارات لشراء سيارة بالتقسيط فاشترطوا اشتروا عليك كثيرا غارما يلتزم بالسداد في حال عجزك او توقفك عن السداد مم كفيل غانم ظمان ولا كفالة يا شيخ - [00:38:46](#)

كثير غانم ضمان ولا كفالة يا شباب وما كفيل غانم هذا هو الظمان مم صح ضمان ان الجائزة التبرع بثابت الدين دين فاعي به يصير الحق في ذمة من ضمنه ذمة الذي ضمن - [00:39:10](#)

اما الكفالة الحضورية هي التي تسمى كفالة عند الفقهاء وكافل حضور شخص علمه يضمن بين الشخص اذا سلم. واضح يا شباب ذهبت الى محل السيارات لشراء سيارة بالتقسيط فاشترطوا عليك كفيلا حضوريا - [00:39:27](#)

يلتزم بتحضيرك في حال عجزك وقطع عن السداد هذا يسمى ايش هذا هو الكفر احسب هذا كفالة ما في اشكال نأتي الان الى الرهن من خلال دراستك بين مدى صحة الرهن في الحالات الآتية - [00:39:44](#)

تري صبي عمره خمس سنوات حلوة من البقالة ولم يكن معه نقد فزهن ساعته عند البقال يقولون الشباب لا يصح احسد لا يصح لانه ليس بجائر التصرف. فلا سحر للتصرف - [00:40:01](#)

احنا قلنا مثلا من شروط صحة الرهن ان يكون في ما يصح بيعه هذا لا يصح بيعه اشترى شخص سيارة يعني لا يصح بيعه من هذا الشخص اشترى شخص سيارة بالتقسيط فزهن عند البائع ذهب زوجته دون استئذنها اخذ الذهب حق زوجته بدون ما يستأذن - [00:40:22](#)

يصح الرهن ولا لا ما يصح. نحن قلنا في الرهن بشرط ملك صحة البيع وهذا لا يملك ولا يصح بيعه بهذا الشيء اشترى شخص سيارة بالتقسيط فزهن عند البائع سيارته - [00:40:45](#)

دون نقل ملكيتها؟ الجواب صحيح ما يحتاج ليش ينقل منك؟ اصلا ما يحتاج ينقلك الراهن ليس فيه نقل ملكية اشترى زيد سيارة بثمان مؤجل من عمرو على ان يرهنه جميع عقاراته دون ان يعلم ما هي عقاراته. ما هي عقاراته؟ - [00:41:06](#)

يقول الشباب لا يصح لماذا؟ لانه قلنا بشرط ملك صحة البيع علم وهذا غير معلوم دون ان يعلم رهن المدين عند الدائن كلب حراسة. صح ولا لا؟ القاعدة كل ما صح بيعه صح رهنه - [00:41:30](#)

وما لا يصح بيعه لا يصح رهنه. قلنا في بالزات كلب الحراسة لا يصح بيعه فلا يصح رهن قال بشرط ملك صحة البيع لا ما يصحوا بيع الكلب الحراسة لا يصح فلا يصح - [00:41:47](#)

وهنا رهن المدين عند الدائن برميا من الخمر الجواب لا يصح لانه محرم قال هذا البيت رهن عندك لاي سيارة اشترى منك مستقبلا بالتقسيط ايش قلنا؟ قلنا من شرط صحة الدين صحة الرهن - [00:42:02](#)

ثبوت دين ثبوت دين هنا في دين ثابت ولا ما في دين ثابت لحظة الرهن لا يوجد اي دين ثابت ولا سبب لدين ثابت فلا سحرهن هذا ما يتعلق بالرهن - [00:42:26](#)

واضح يا شباب طيب ماذا يتعلق بالرهن تفضل عبد الرحمن سؤالك السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته مرحبا جزاكم خير اذا يسمح لي بان اتحدث بالمايك - [00:42:41](#)

ايه تفضل تفضل سؤالك تفضل مرحبا الله يجزاكم خير الله يرحم والديكم دكتور عندي استفسار بسيط عن بيت في المنظومة او بيتين اه صلى على النبي منتخبه ولا على النبي منتخبه - [00:43:21](#)

صلى على النبي منتخبه قال لنا من يرد الله به نعم الله يجزاكم خير ويحسن اليكم بس دكتور عاد يسمح لنا من نغم الابيات ايوه خذ راحتك الله يجزاكم خير ويحسن مرحب مرحب - [00:43:45](#)

طيب نأتي الان الى الضمان والكفالة اسئلة تتعلق بالضمان والكفالة بعد سجنه لمدة اشهر. وتحت وطأة التهديد وقع على ورقة نصها التزم بضمان ديون زيد على عمرو يصح ولا لا - [00:44:09](#)

لا يصح لماذا؟ لانه مكره ذهب حسن وهو صبي ثري عمره ثلاث عمره سبع سنوات مع والد صديقه لمعرض السيارات والتزم بكفالاته كفالة غروم لا يصح لماذا انه قلنا صح ضمان جائز التبرع وهذا ليس بجائز التبرع ولا جائزة التصرف - [00:44:33](#)

ذهب حسنه صبي ثري عمره سبع سنوات مع والد صديقه لمعرض السيارات والتزم بكفالاته كفالة حضور الجواب لا يصح الجواب لا يصح التزم زيد بضمان زيد بضمان جميع ديون عمد لجميع دائنيه - [00:45:05](#)

دون معرفتهم لكن عمرا لم يرضى بذلك ودون استئذان الدائنين لازم نزايد بضمان جميع ديون عمرو لجميع دائني دون معرفتهم لكن عمر لم يرضى بذلك ودون استئذان الدائنين يصح ولا لا يا شباب - [00:45:38](#)

الجواب نعم يصح لانه لا يشترط ها لا يشترط لصحة الضمان رضا المضمون له اللي هم الدائنين ولا رضا المضمون اللي هو عمرو بل المطلوب فقط هو رضا الضامن اللي هو زيد - [00:46:08](#)

ومن لا نشترط رضاه ايضا لا نشترط علمه لابد انه لا ليس بالضرورة ان يعلم فهذا الضمان الصحيح واضح يا شباب هذه النقطة التزم زيد بضمان جميع الديون التي لعمرو - [00:46:33](#)

على جميع المدينين دون معرفتهم ولكن عامر لم يرض بذلك ودون استئذان المدينين ايضا صحيح ما نشترط ها عندنا هذا الرجل لا بد ان يكون راضيا بقيتهم ما هو بلازم - [00:46:56](#)

لانه ما يظروهم شي لو واحد ظلمهم هل يظروهم شي ما يظروهم شي التزم زيد بكفالة شخص عليه قصاص كفالة حضور لا هذي لا تصح لا تصح ما ذكرناه في الدرس لكن خذوها الان - [00:47:18](#)

لا يصح الكفالة الا بشيء ايش نحن قلنا في الكفالة وكافيا حضور شخص علمه يضمن دين الشخص ان ما سلمه لا يصح الكفالة الا في شيء يمكن ان يتحملة الكافل الكفي - [00:47:35](#)

اما بالنسبة للقتل والقصاص لا يمكن اذا والله ما جبته طيب يقصون منه هذا غير ممكن من خلال ما درسته في القرض بين الحكم

فيما يأتي هاشم صبي يتيم وارث من والده عشرة مليون ريال - 00:47:52

هاشم صبي يتيم ورث من والده كم عشرة مليون ريال وقد اوصى والده قبل موته وقد اوصى والده قبل موته ان تكون ولايته لعادل ونظرا لكثرة المال وزيادتهم عن حاجة هاشم - 00:48:17

كان عادل يقرض المحتاجين منه بعد التأكد من قدرتهم على الوفاة واخذ الضمانات اللازمة شرايكم في هذا القرض؟ يجوز ولا ما يجوز نقول لا يجوز هذا الأرض ولا يصح لماذا - 00:48:38

لان من شرط القرض كما سبق معكم ها ان يكون المقرض جائز التبرع ومقرض قل جائز التبرع والمقرض هنا ليس بجائزة التبرع فلا يصح اقرب زيد عمرا مئة الف ريال بشرط انه يردها مئة وخمسين الف ريال - 00:48:52

احسنت لا يجوز لانه ربا قال في النظم وامنع الزيادة بالشرط وهبة دون علم اقترظ بكر من والده مبلغ عشرة الاف ريال بعدها بشهرين حصل والده على ترقية وظيفية فاهدى بكر لوالده هدية فهل يجوز وهل يقبلها؟ الجواب ايش - 00:49:14

احسنت يجوز لانه هذه هدية جريا على العادة والممنوع هو الهدية التي لم تجد بها العادة وقد قلنا في النظم ايش وامنع الزيادة بالشرط والهبة دون عادة اما الهبة التي - 00:49:40

جرت بها العادة قبل القرض فلا بأس بها اودع خالد في البنك الاسود مبلغ ثلاث مئة مليون ريال في كل سنة يعطي البنك الاسود لخالد سيارة جديدة هدية له باعتباره من كبار العملاء وحتى لا ينقل حسابه لبنك اخر - 00:49:54

لا يجوز ايش علاقة هذا السؤال بالقرض هذا السؤال يتعلق بالقرض ولا بالوديعة اشرفنا لهذا سابقا وقلنا انه ايش انه فتح الحساب الجاري في البنك يعتبر قرض احسنت الحساب فتح الحساب في البنك - 00:50:12

يعتبر قبض ولذلك اعطيناه حكم القرض فنقول لا يجوز ان يأخذ الهدية ومنع الزيادة ها مش شرط والهبة دون عادة هبة دون عادة نقل خالد نقل خالد حسابه الى البنك الاصفر - 00:50:31

واشترط عليهم ان يعطوه هدية سنوية سيارة استراحة قيمتها من مئة الف مئة وعشرين الف لا يجوز وامنع الزيادة بالشرط والهبة دون عادة اقترظ حسن من سعيد مئة الف ريال - 00:50:48

وبعد سنة رد عليه مئة الف ريال ثم ها بعد ما خلص ورد الهدية رد القرض وانتهى ثم اعطاه هدية فاخرا بدون شرط ما يوها يجوز. لانه لم يعد هناك قرض - 00:51:11

وبعد ما سد القرض اعطاه هدية يصير علاقته بحسن وسعيد علاقتهم اللي تتعلق بالقرض انتهت بعد سداد المبلغ فلما يعطيه هدية هو ما يعطي هدية للمقرض يعطي هدية لشخص زيه زي اي شخص فلا بأس - 00:51:30

اي نعم تأتي بعد ذلك الى الجعالة تأتي بعد ذلك الى الجعالة نعم يقول السؤال من خلال ما درسته في بين مدى صحة الجعارة فيما يأتي يقول شخص من يقتل فلانا فله مئة الف ريال - 00:51:49

معصوم الدم نقول ممنوعة لا تجوز لانه قلنا في شروط الجعالة بعمل حل اما هذا عمل محرم صبي صغير ورث مليون ريال اعلن ان من وجد لعبته الضائعة فلها مئة مليون ريال - 00:52:24

صحيحة ولا ممنوعة ممنوعة احسنت لماذا انه ممن لا يصح تصرفه هذا تصرف مكلف عاقل يعلن ان من احضر محفظته الضائعة فله كل ما فيها انا مكلف وعاقل نقول ايش - 00:52:44

اه ممنوعة ليش ممنوعة يا شيخ لانه قلنا والجعل مثل الثمن الجعل لابد يكون معلوم مثل الثمن واضح انت لا بد يحدث ما الذي يستحق الحالات الآتية؟ شخص قال من وجد محفظتي فليردها - 00:53:12

فوجد شخص وردها فوجدها شخص وردها اليه فماذا يستحق هذا السؤال مبني على قاعدة انه الانسان اذا عمل لغيره عملا من غير اتفاق على عوض جزاك الله خير لا ما تستحق عوض - 00:53:31

واضح؟ من عمل غير عملا بلا عقد لم يستحق شيئا فلذلك نقول هنا لا يستحق شيئا لانه ما في اصلا اتفاق على اجره شخص اشار بيده في الطريق فتوقف له شخص بسيارة خصوصي - 00:53:50

اوصله الى المكان المطلوب فماذا يستحق لا شيء ما في اتفاق على اجره شخص اشار بيده في الطريق فتوقفت له شخص بسيارة

اجرة وصله للمكان المطلوب. شوف شوف يا شيخ - [00:54:05](#)

اذا عمل الانسان لغيره عملا وكان ممن لا يعمل العمل في العادة الا باجرة يستحق اجرة المثل خلاص؟ يستحق اجرة المثل ويصير

الاتفاق على الاجرة هنا حصل بالحال مثل المعاطاة في البيع دلالة الحال دلت على - [00:54:21](#)

البيع في المعاطاة ودلالة الحال دلت على الاجرة فيستحق اجرة العمل دلالة الحال دلت على الاجرة في مثل هذه الصورة في الاجارة

نأتي بعد ذلك الى الصلح قلنا ان الصلح منهم صلح على اجبار ومنه صلح على اقرار. صلح على انكار و صلح على اجبار - [00:54:43](#)

كويس طيب ادعى خالد ان سعيدا اشترى منه كتابا بمئة ريال ولا نخلي الصلح بداية الدرس القادم خلاص ناخذ الصلح باعتبار انه

يعني يشبه البيع في الاحكام في الدرس القادم ان شاء الله ويكون معه ايضا - [00:55:19](#)

مسائل البيع باذن الله تعالى وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - [00:55:45](#)